وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليوم: الأربعاء

التاريخ: ٥-٢-٢٠٢٠

الجريدة
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«العدل»: «ممتازة 2018» لمستحقيها الأسبوع القادم

محمد راشد

علمت "الجريدة" من مصادر مسؤولة ان وزارة العدل ستقوم بصرف الدفعة الثانية للأعمال الممتازة لعام 2018، الأسبوع القادم.

وأكدت المصادر ان قيادات الوزارة بذلت جهودا كبيرة بهدف منح الموظفين المستحقين لهذه المكافأة حقوقهم، موضحة ان المبالغ المالية ستكون في حسابات مستحقيها الأسبوع القادم على أبعد تقدير.

وأشارت المصادر إلى ان تأخير صرف تلك المكافآت يعود للإجراءات التي قام بها المراقبون الماليون المعنيون في متابعة القضايا المالية بالوزارة، لافتة إلى أن الوزارة تسعى إلى حماية حقوق موظفيها، ولا تقبل بأي حال من الأحوال أن يحرم موظف من حقه وفق الأطر القانونية المتبعة في مثل هذه الحالات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٥-٢-٢٠٢٠	٣	٤٣٤٢

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

المتحدثون في ندوة «المحامين» حمّلوا السلطة التنفيذية... المسؤولية

الحكومة وراء تراجع ترتيب الكويت في مؤشر الفساد على مستوى العالم

| كتب غانم السليماني |

في جلسة حوارية أشبه بالمرافعة القاسية، صوب المتحدثون في «ندوة الكويت ومؤشر مدركات الفساد الدولي» التي نظمتها لجنة الشفافية ومكافحة الفساد، في جمعية المحامين مساء أول من أمس، أصابع الاتهام للحكومة، محملين إياها المسؤولية بأنها وراء تراجع ترتيب الكويت في مؤشر الفساد على مستوى العالم.

وأكدت عضو لجنة مؤشر مدركات الفساد في جمعية الشفافية سلمى العيسى أنها شعرت بالحزن حينما كانت تقلب الصحف التي نشرت أخبارا عن الفساد والتي تعطي انطباعا عن أن الكويت مليئة بالفساد والسؤال ماهو دورنا كمجتمع مدني حيال هذه الممارسة؟ موضحة أن هناك مؤشرات لا يمكن قياسها، فكيف يتم احتساب مدركات الفساد فقياس الفساد صعب جدا لانه يتم في الغرف المغلقة، لذلك لابد أن نضع مدركات لقياس الفساد، ووضعها يتطلب الاستناد إلى 13 مصدرا، حتى يمكن قياسها.

وأوضحت العيسى أن المؤشر لا يقيس غسيل الأموال ولكن يقيس قدرة الحكومة على ملاحقة الفاسدين، مبينة أن الكويت هي الدولة الوحيدة التي انخفضت درجاتها في معدلات الفساد.

ولمعالجة تلك الأمور، قالت إنه لا بد من تبسيط الإجراءات وفك التداخل بين الجهات الحكومية من خلال توثيق جميع الخدمات الحكومية بشكل مترابط في دليل للخدمات الحكومية لإجراء تسلسل إجراءات الخدمة، بحيث يتم تحديد الجهة المعنية بالموافقة والوقت المستغرق لانجاز الإجراء مع تحديد سقف زمني لانجاز الخدمات الحكومية، داعية إلى تطوير فكرة مراكز الخدمة لتشمل كل الجهات الحكومية وتفعيل قانون المعاملات الالكترونية وتطوير تطبيقات الحكومة الالكترونية.

ونادت بضرورة تعزيز الشفافية في الميزانيات والانفاق الحكومي وإتاحة المعلومات للعامة، مطالبة بالإفصاح عن التعاقدات والمناقصات العامة والقرارات الحكومية، حيث يجب أن تكون هناك مساءلة حول المال العام ومراقبة له، داعية إلى انضمام الكويت إلى عدد من المبادرات المعنية بالشفافية والجدية في تطبيق القانون على الجميع دون انتقائية أو محايدة، وضرورة وضع ضوابط ومعايير إنسانية لحالات الاستثناء الموجودة في النظم والتشريعات ومنع أي توسع في منح الاستثناءات حتى لا تكون بابا للمصالح وشرعنة للفساد، ويجب كذلك معالجة الواسطة والمحسوبية.

وشدّدت على ضرورة استكمال منظومة التشريعات الداعمة لمكافحة الفساد، من خلال إقرار قانون تعارض المصالح وقواعد السلوك وقانون شفافية البرلمان ونزاهته، وقانون حق الحصول على المعلومة، وتعديل قانون الهيئة العامة لمكافحة الفساد، وإقرار نظم تعتمد على الكفاءة والجدارة.

المتحدثون في الندوة

وارجعت العيسى ضعف ترتيب الكويت في مؤشرات الفساد إلى ضعف المساءلة وخاصة في ما تسفر عنه التقارير الصادرة عن الأجهزة الرقابية، وبطء تنفيذ العدالة لدى كل من النيابة العامة والقضاء وتأخر البت في قضايا الفساد الإداري، وانتهاك المال العام وضعف الوعي العام بقيم النزاهة وتعارض المصالح ومفاهيم مكافحة الفساد إلى جانب التضييق على مؤسسات المجتمع المدني.

وطالبت العيسى بالإسراع بتنفيذ الاستراتيجية التي وضعتها هيئة مكافحة الفساد وفق برنامج زمني، مع ضرورة إشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في مكافحة الفساد.

من جانبه، قال الأمين العام السابق للهيئة العامة لمكافحة الفساد أحمد الرميحي إن هناك فارقاً زمنياً بين الانضمام لاتفاقية الفساد وإنشاء هيئة مكافحة الفساد، ومنذ بداية إنشاء، فإن هناك انقسامات وصراعات حول الاختصاصات في الهيئة، لافتا إلى انه من غير الحصافة أن يطلب المسؤولون في الهيئة من الصحافة عدم نشر أخبار الهيئة، مشيرا إلى أن العاملين يحتاجون إلى تدريب مستمر، متسائلا اين تقاريرهم السنوية وماذا فعلوا في التحقيق مع المدانين في الفساد، فليبحثوا عن أسلوب آخر للعمل.

بدوره، قال رئيس جمعية المحامين شريان الشريان ان مهمة تطوير الاوطان تبدأ من رقابة المجتمع، ولدينا مؤسسات مجتمع مدني منهارة، مضيفا نستطيع ان نتقدم بسرعة البرق اذا تم تطبيق القوانين بشكل سليم، مبينا ان الناس كذلك مشاركون في الفساد بسبب اختيارهم المرشحين الذين تضخمت ارصدتهم المالية بشكل كبير.

وأكد أن ضبط المدانين في الكويت يتم بمزاجية، مطالبا بتكريس الشفافية والنزاهة في حياة المجتمع من خلال التعليم، مطالبا في الوقت ذاته بضرورة تفعيل الرقابة على جميع السلطات بما فيها السلطة القضائية.

اما امين عام الجمعية الكويتية للدفاع عن المال العام يوسف كاظم، فذكر ان الموقع الإلكتروني لهيئة مكافحة الفساد لا يتضمن أي معلومات وهو شكلي لا قيمة له وهو إنشائي لا يتضمن أي معلومات مهمة.

وطالب بان يتم التعاطي مع المؤشرات بشكل جيد لكي نتلافى التراجع، مؤكداً أن عدم منح المعلومات من قبل هيئة مكافحة الفساد فتح المجال لتسريب الأخبار.

> **سلمى العيسى:**
> **مطلوب الشفافية في الميزانيات والإنفاق الحكومي والإفصاح عن التعاقدات والمناقصات**
>
> **أحمد الرميحي:**
> **موظفو «نزاهة» بحاجة إلى تدريب مستمر**
>
> **شريان الشريان:**
> **مهمة تطوير الأوطان تبدأ من رقابة المجتمع**

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٥-٢-٢٠٢٠	٩	١٤٧٧١

«نزاهة» تتفاعل مع ما نشرته **القبس**:

رشى «إيرباص» على طاولة مكافحة الفساد

خالد الحطاب

تفاعلاً مع ما نشرته **القبس** بعددها الصادر امس، حول وجود شبهة دفع رشى لشركة ايرباص مقابل إبرام عقود وتوريد طائرات، أبلغت مصادر **القبس** أن الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) وضعت هذه القضية على طاولة المتابعة العاجلة والرصد.

وكشفت المصادر أن الهيئة تتابع بشكل يومي ما ينشر في وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي حول قضايا الفساد، ويتم توزيعه على 7 بنود رئيسية وهي «التزوير، الرشوة، اساءة استعمال سلطة، استغلال نفوذ، الكسب غير المشروع، ومخالفات ادارية وأخرى مالية».

وذكرت المصادر أن هناك إدارة مختصة في «نزاهة» تعرف باسم مراقبة الرصد ومتابعة المشاريع تتبع قطاع التحقيق والبلاغات، حيث تقوم بجمع الموضوعات المنشورة بشكل رسمي أو غير رسمي في وسائل الإعلام أو التواصل الاجتماعي أو غيرهما، وهو ما جرى أمس مع خبر **القبس**، حيث تعكف الهيئة على دراسته وفي حال التحقق من وجود أركان الجريمة ووجود جرائم الفساد ستتخذ الإجراءات التي رسمها القانون للبلاغ بما فيها التحري والتحقيق والاستعلام من الجهات المختلفة.

إيرباص الكويت

- موظفو قطاع الرصد يملكون الضبطية القضائية ويجمعون المعلومات
- الملف إلى النيابة إذا اكتملت أركان شبهة التعدي على المال العام

وتابعت: في حال التحقق من وجود شبهة رشوة أو اعتداء على المال العام في الصفقات الكويتية مع ايرباص وتوافر أساس معقول للاعتقاد بارتكاب جريمة فساد سيحال الملف إلى النيابة.

وأشارت إلى أن الموظفين في قطاع الرصد يملكون صفة الضبطية القضائية وبالتالي يمكنهم الحصول على المعلومات التي يريدونها في الجهات المسؤولة عن المواضيع والقضايا المرصودة علاوة على التعاون مع ضباط الاتصال في الجهات الحكومية.

ولفت إلى أن «نزاهة» أحالت العديد من الملفات التي جرى رصدها من خلال وسائل الإعلام إلى النيابة العامة، حيث جرى التحري عنها والتحقيق فيها، بالتعاون مع الجهات الرقابية المختصة لاتخاذ الإجراء اللازم حيالها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٥-٢-٢٠٢٠	٩	١٦٧١٠

القبس
النيابة العامة
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«التربية» أحالتهم إلى المحاكمة.. لإصدارهم أوامر عمل وهمية

4 مهندسين تورَّطوا في التزوير والتنفيع

علمت **القبس** أن وزير التربية وزير التعليم العالي د.سعود الحربي اعتمد إحالة 4 مهندسين في قطاع المنشآت التربوية والتخطيط إلى المحاكمة الجزائية، بتهم إصدار أوامر عمل وهمية، تقدّر قيمتها بآلاف الدنانير، والتزوير في محررات رسمية، وإلحاق الضرر الجسيم بالمال العام.

هاني الحمادي

كشفت مصادر مطلعة تفاصيل القضية التي تعود إلى عام 2018 حين تقدمت وزارة التربية ببلاغ إلى النيابة عن وجود مخالفات شابت أحد العقود الخاصة بإحدى شركات التجارة العامة والمقاولات التي تعاقدت معها الوزارة، وتحديداً في إصدار أوامر العمل من قبل 4 موظفين.

المصادر أكدت أن قرار الإحالة إلى النيابة في ذلك الوقت جاء بعد تشكيل «التربية» للجنة فنية، تضم عدداً من المختصين في ديوان عام الوزارة، وفتح تحقيق موسّع في الأمر من إدارة الشؤون القانونية، وبعد التأكد من وجود شبهات تمت إحالة الملف كاملاً إلى النيابة.

مخالفات جسيمة

ولفتت إلى أن هناك كتاباً وصل إلى وزارة التربية من النيابة الاسبوع الماضي، يفيد بأن التحقيقات أثبتت وجود شبهة جريمة، تتمثّل في مخالفات شابت 32 أمر عمل صيانة مدنية وصحية لعدد من الادارات المركزية خلال السنة المالية 2016 ـ 2017 وذلك لشركة التجارة العامة والمقاولات المتعاقدة معها الوزارة في ذلك الوقت.

وأشارت المصادر إلى أن الكتاب تضمن كذلك، جملة تهم، وجِّهت إلى المتهمين؛ أبرزها إلحاق الضرر الجسيم بالمال العام والتزوير في محررات رسمية، حيث اعتمد الوزير إحالتهم إلى المحاكمة الجزائية، بناء على مخاطبة النيابة العامة واتخاذ كل الاجراءات القانونية والقضائية بحقهم، على أن تكون كلمة الفصل في القضية هي ساحة المحكمة.

وبيّنت أن المهندسين الأربعة العاملين في إحدى الادارات التابعة لقطاع المنشآت، بينهم 3 كويتيين يتقلّدون مناصب إشرافية، إضافة إلى مهندس غير كويتي.

وفي سياق متصل، أفادت المصادر بوجود عدد من الملفات التي تحمل مخالفات جسيمة في إدارات مختلفة على طاولة الوزير الحربي، بعضها يجرى التحقيق فيه، وأخرى قيد البحث، وفي حال ثبوت أي شائبة ستتم احالتها إلى الشؤون القانونية، خلال الفترة القريبة المقبلة.

وذكرت أن أغلب المخالفات تتعلّق بعقود وممارسات ومناقصات تحوم حولها شبهات تنفيع، خاصة العقود التي يتم تمديدها أو اللجوء فيها الى التعاقد المباشر.

> مخالفات شابت 32 أمر عمل صيانة لإدارات.. وهدر آلاف الدنانير
>
> النيابة أثبتت تورُّطهم.. والحربي اعتمد محاكمتهم
>
> مخالفات جسيمة على طاولة الوزير.. وستُحال إلى «القانونية» قريباً

سقف العقوبات

تعد هذه القضية من جرائم التزوير والاستيلاء على الأموال العامة وهي، وفق المحامي عبدالوهاب بن سلامة، مرعبة لا تقل عقوبتها في حال ثبوت التهم عن السجن 5 سنوات والغرامة تصل الى ضعف المبلغ مع استرداد جميع الاموال.

وأوضح ابن سلامة لـ **القبس** أن تهمة التزوير في حد ذاتها تصل عقوبتها الى 7 سنوات، كما أن المواد التي تتعلّق بالضرر والاستيلاء على الأموال العامة، سقف العقوبة فيها قد يصل الى المؤبّد، وفق تقدير المحكمة، مبيناً أن المادة 81 من قانون الجزاء الخاصة بالرأفة (الامتناع عن النطق في العقاب) لا يجوز تطبيقها على الجناة إلا في حال رد جميع الأموال.

عقوبات مشدّدة

وأضاف: «تنص المادة 9 من قانون الجزاء على أنه يعاقب بالحبس المؤبد او المؤقت الذي لا تقل مدته عن خمس سنوات، كل موظف عام او مستخدم أو عامل، اختلس اموالا او اوراقا أو امتعة او غيرها مسلّمة إليه بسبب وظيفته، وتكون العقوبة الحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل عن سبع سنوات اذا ارتبطت الجريمة بجناية اخرى ارتباطا لا يقبل التجزئة».

وبيّن أن «المادة 20 تنص على أنه لا يجوز تطبيق المادة 81 من قانون الجزاء لدى الإحالة على جريمة من الجرائم المذكورة في هذا القانون، إلا اذا ابدى الجاني نيته رد الأموال موضوع الجريمة كاملة قبل إقفال باب المرافعة في الحالات التي يجب فيها الرد».

ومع ذلك يجوز للمحكمة في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون، وفق ما تراه من ظروف الجريمة وملابساتها، اذا كان موضوعها أو الضرر الناجم عنها يسيراً، أن تقضي فيها بدلا من العقوبات المقررة لها بعقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات، وبغرامة لا تزيد على ثلاثة آلاف دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٥-٢-٢٠٢٠	٦	١٦٧١٠

القبس

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تجاهل التظلم!

أوضحت المدعية التي كسبت الحكم بإبطال جميع قرارات الترقية، أنها قامت في البداية بالتظلم من هذه القرارات لوزارة الأوقاف، لكن الوزارة لم ترد على تظلمها ولم تحرك ساكنا، الأمر الذي اضطرت معه لرفع الدعوى الماثلة.

5 أركان

تطرقت الدعوى إلى أنه يلزم لسلامة القرار الإداري توافر أركان خمسة هي الاختصاص والشكل والغاية والسبب والمحل، وان اختلال ركن أو أكثر من هذه الأركان يتفاوت بين الجسامة واليسر بحسب الأحوال، فهو قد يؤدي إلى انعدام القرار الإداري إذا كان بالغ الجسامة بحيث يجرده من صفته كقرار.

تجافي المصلحة

أكدت صحيفة الطعن على القرارات التي أبطلتها المحكمة الإدارية «ان القرارات غير مشروعة ومخالفة للقانون وتجافي المصلحة العامة وتلحق أذى وضررا شديدا بالمدعية من الناحية الوظيفية والمادية والأدبية».

المحكمة ألزمت الوزارة 5001 دينار.. لتخطّيها «الأجدرَ المستحِقَّ»

«الإدارية»: 60 ترقية في «الأوقاف» باطلة

■ المتظلِّمة استُبعدت ظلماً.. وإلزام الوزير ندبها «رئيسة شعبة»

مبارك حبيب

حتى «الأوقاف» لم تُـرَقِّ الموظف المستحق!

فبعد كشف المحاكم في الفترة الأخيرة عن فساد لقرارات تعيين وترقيات لبعض الجهات الحكومية، جاء حكم المحكمة الإدارية أمس، ليعلن عن بطلان 60 قراراً بالترقية في وزارة الأوقاف، ليس ذلك فقط، بل وألزمت المحكمة وزارة الأوقاف أداء مبلغ 5001 دينار لمصلحة موظفة مدعية.

وأكدت المحكمة في القضية المرفوعة ضد وزير الأوقاف ووكيلها ورئيس مجلس ديوان الخدمة المدنية بصفتهم ان القرارات الصادرة كانت مشوبة بعيب مخالفة القانون، والخطأ في تطبيقه وتستوجب إلغاءها، وقضت المحكمة بأحقية المدعية، وهي موظفة بالأوقاف بالندب لوظيفة «رئيسة شعبة».

وتتحصل وقائع الدعوى التي أقامها المحامي محمد الأنصاري في ان موكلته تعمل بوظيفة معلمة تربية إسلامية بإدارات الدراسات الإسلامية بوزارة الأوقاف، إلا أنه نما إلى علمها وفوجئت بقيام وزير الأوقاف بإصدار قرارات إدارية، حيث قضى في منطوق كل منها بندب عدد من الأسماء، وردت في كل قرار في وظيفة وكيل شعبة.

وأكدت المدعية في صحيفتها المقدمة للمحكمة ان هذه القرارات، وبمطالعتها تبيّن أنه تمت بموجبها ترقية وندب المذكورين فيه بالاختيار وتخطيتها، رغم أنها تفضلهم، وأنها هي الأحق والأجدر والأفضل للقيام بوظيفة وكيل شعبة الصادر بشأنها القرارات المطعون فيها، الأمر الذي تكون معه هذه القرارات قد صدرت مخالفة للقانون، ومخالفة الهيكل التنظيمي وبطاقة الوصف الوظيفي وانعدام المشروعية والتعسّف في استخدام السلطة والانحراف بها وإساءة استعمالها.

واشارت المدعية إلى ان «العبرة في تقدير مدى مشروعية السبب الذي بنى عليه القرار الإداري تكون بمراعاة السبب الحقيقي الذي صدر استناداً إلى القرار المطعون فيه، ويبنى على ذلك أن خطأ جهة الإدارة في ذكر سبب القرار المبلغ إلى صاحب الشأن، وإن كان يجعل من حق هذا الأخير الطعن على القرار على أساس السبب الذي أبدته الجهة الإدارية، إلا أنه لا يحول دون قيام الجهة الإدارية بالإعلان عن السبب الحقيقي وراء ذلك القرار، طالما استطاعت أن تثبت أن هذا السبب كان قائماً في تاريخ إصدار القرار، وأنه كان بالفعل المبرر في تقدير جهة الإدارة لإصداره».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٥-٢-٢٠٢٠	٧	١٦٧١٠

القبس

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الأحوال الشخصية»:

سفر الأمهات للدراسة لا يسقط حضانتهن

في حكم لافت لقضايا حضانة الأبناء، رفضت محكمة الأحوال الشخصية إسقاط حضانة مواطنة لطفلتها، والتفتت عن دفع الطاعن بأنها كثيرة السفر مما يعني الإهمال في تربية المحضون.

وأكدت المحكمة في حيثياتها أن المدعى عليها تسافر بسبب دراستها، وهذا السبب يدل على أنها ناجحة وليست مهملة وسيئة.

وقد حضر دفاع الأم، المحامية حوراء الحبيب، أمام المحكمة وترافعت شفاهة وقدمت مذكرة دفاع طالبت فيها برفض الدعوى.

وقالت الحبيب إن الأم عكس ما جرى تصويرها من قبل المدعي، فهي تسافر لاستكمال دراستها ومجتهدة في التحصيل العلمي، مبينة أن مسألة التصيد لا تعتبر دائما من الحيل الناجحة للبعض.

وأشارت إلى أن التحصيل العلمي نوع من أنواع التربية، حيث إن الأبناء عندما يرون أمهاتهم لا تتوقف حياتهن بعد الطلاق، وانهن يسعين للنجاح في كل الجوانب، فإنهم يقتدون بأمهاتهم، وعلينا ألا نجعل الأبناء ضحية الصراعات أو الخلافات الزوجية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٥-٢-٢٠٢٠	٧	١٦٧١٠

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

براءة محام من انتحال صفة وكيل نيابة

■ قضت محكمة الاستئناف، أمس، ببراءة محام من تزوير جواز سفر ورخصة قيادة وانتحال صفة وكيل نيابة. وكانت النيابة العامة حققت مع المحامي المضبوط بعدما تبين أنه سجل في جواز سفره الإلكتروني الجديد ورخصة القيادة أنه يعمل وكيل نيابة، رغم إنهاء عمله بهذه الصفة قبل نحو 6 أعوام، بسبب عدم صلاحيته بالعمل. وكان المتهم الذي يعمل محاميا حاليا أدلى ببيانات كاذبة لوزارة الداخلية عند إصداره جواز السفر الجديد ورخصة القيادة الحديثة بأنه يعمل وكيل نيابة، مستغلا حسن نية الغير.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٥-٢-٢٠٢٠	٥	١٨٢٦٢

السياسة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

القضاء : السجن 15 عاماً لـ "داعشي"

■ بغداد - أ ش أ: قضت المحكمة الجنائية المركزية في العراق، أمس، بالسجن 15 عاماً على مدان بالانتماء إلى تنظيم "داعش".
وذكر مجلس القضاء الأعلى في بيان، أن "مداناً اعترف في مرحلتي التحقيق الابتدائي والقضائي بعمله في التنظيمات الإرهابية منذ العام 2004"، مشيراً إلى أن المدان عمل على تطوير الأسلحة والمساهمة في تفخيخ السيارات، إضافة إلى تقديم الدعم اللوجستي لـ"داعش" في مدينة الفلوجة.
وأضاف أن "الإرهابي انضم إلى داعش في العام 2014، ونفذ عمليات إرهابية عدة ضد القوات الأمنية العراقية، بحسب اعترافاته".

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٥-٢-٢٠٢٠	١٤	١٨٢٦٢

وزارة العـــــــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقارات الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٠/٣/٤ – قاعة – ٤٨ – بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحا – وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعاوي أرقام ٢٠١٧/٤٦ بيوع/٢ و ١٧١ و ١٧٢ و ٢٠١٩/١٧٣ بيوع/٢ أولا: في الدعوى رقم ٢٠١٧/٤٦ بيوع٢

المرفوعة من: شركة فهد الجزيرة للتجارة العامة والمقاولات

ضـــــــد: ١- مشعل فهد خلف الزمامي ٢- مشاري فهد خلف الزمامي
٣- مريم فهد خلف الزمامي ٤- الممثل القانوني لبنك الإئتمان بصفته
٥- الممثل القانوني لبنك الخليج بصفته ٦- الأمانة العامة للأوقاف
٧- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته
٨- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته ٩- مدير إدارة التنفيذ بصفته
١٠- نجم عبدالله حسن الشراح (خصم متدخل)

ثانيا: في الدعاوي رقم ١٧١ ، ١٧٢ ، ٢٠١٩/١٧٣ بيوع٢

المرفوعة من: نجم عبدالله حسن الشراح

ضـــــــد: ١- مريم فهد خلف العلي الزمامي ٢- مشاري فهد خلف العلي الزمامي
٣- مشعل فهد خلف العلي الزمامي ٤- وكيل وزارة العدل بصفته
٥- مدير إدارة التنفيذ بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠٠١/٤٦٦٢ الكائن بمنطقة شرق - قسيمة رقم ١٦ سابقاً وحالياً ٧١ - قطعة رقم٣ من المخطط رقم م/٣٣٩٦٤ سابقا وحاليا ٣٩٣٧٨ ومساحته ٢م٧٩٤ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي قدره ١٧٥٠٠٠٠ د.ك، العقار موضوع النزاع عبارة عن مبنى استثماري على زاوية مستغل كفندق، العقار موضوع النزاع مكون من سرداب وأرضي و٧ أدوار متكررة وبالتفصيل التالي: ١- السرداب غير مستغل ويستخدم كمخزن ٢- الدور الأرضي مستغل كاستقبال للفندق ٣- الدور الأول إلى السابع مستغل كشقق فندقية (استديو) مكون من ٥٦ شقة كل دور ٨شقق، الكساء الخارجي للعقار حجر طبيعي، يوجد به مصعدين، وقيمة الريع الشهري مبلغ ٩٦٥٠ د.ك

ثانيا: شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بايداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامسا: اذا لم يقم المزايد الاول بايداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بايداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: ينشر هذا الاعلان تطبيقا للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة..

تنبيه: ١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

وفيـــات

الوفيات

● **فؤاد جاسم محمد أبل،** 72 **عاماً، (شيـع)،** الرجال: الدسمة، مسجد النقي، تلفون: 55636999، النساء: أبو فطيرة، ق8، ش191، م383، تلفون: 99063888

● **نـويـر مـــرزوق بـدر العتيبي، أرملة/ شيلويح مطلق العتيبي، 69 عاماً، (شيعت)،** الرقة، ق2، الشارع الرئيسي، م479، تلفون: 60788777 - 99087886

«إنا لله وإنا إليه راجعون»